



**أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها:
إذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا وعد أخلف ، وإذا خاصم فجر**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِّنْ نِّفَاقٍ حَتَّى يَدَّعِيَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ».

[صحيح] [متفق عليه]

حَذَّرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ إِذَا اجْتَمَعَتْ فِي مُسْلِمٍ كَانَ شَدِيدَ الشَّكِّ بِالْمُنَافِقِينَ بِسَبَبِ هَذِهِ الْخِصَالِ، وَهَذَا فِيمَنْ كَانَتْ هَذِهِ الْخِصَالُ غَالِبَةً عَلَيْهِ، وَأَمَّا مَنْ يَنْذُرُ فَلَيْسَ دَاخِلًا فِيهِ، وَهِيَ: الْأُولَى: إِذَا حَدَّثَ تَعَمَّدَ الْكَذِبَ وَعَدِمَ الصِّدْقَ فِي كَلَامِهِ. الثَّانِيَّةُ: إِذَا عَاهَدَ عَهْدًا لَمْ يُؤْفِ بِهِ، وَغَدَرَ بِصَاحِبِهِ. الثَّالِثَةُ: إِذَا وَعَدَ وَعْدًا لَمْ يَفِ بِهِ وَأَخْلَفَهُ. الرَّابِعَةُ: إِذَا تَخَاصَمَ وَتَشَاجَرَ مَعَ أَحَدٍ كَانَ خِصَامُهُ شَدِيدًا، وَمَالَ عَنِ الْحَقِّ، وَاحْتَالَ فِي رَدِّهِ وَإِبْطَالِهِ، وَقَالَ الْبَاطِلَ وَالْكَذِبَ. فَإِنَّ النِّفَاقَ هُوَ إِظْهَارُ مَا يُبْطِنُ خِلَافَهُ، وَهَذَا الْمَعْنَى مُوجُودٌ فِي صَاحِبِ هَذِهِ الْخِصَالِ، وَيَكُونُ نِفَاقُهُ فِي حَقِّ مَنْ حَدَّثَهُ، وَوَعَدَهُ، وَاتَّعَمَّنَهُ، وَخَاصَمَهُ، وَعَاهَدَهُ مِنَ النَّاسِ، لَا أَنَّهُ مُنَافِقٌ فِي الْإِسْلَامِ فَيُظْهِرُهُ وَهُوَ يَبْطِنُ الْكُفْرَ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ هَذِهِ الْخِصَالِ؛ كَانَ فِيهِ صِفَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَتْرُكَهَا.

<https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/65124>



النَّجَاةُ الْخَيْرِيَّةُ
ALNAJAT CHARITY

